

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٨٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلی قانون العاملين المدنيين بالدولة الصادر به القانون رقم ٧ لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته .

وعلی قانون حماية القيم من العيب الصادر به القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٠ .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٧ لسنة ١٩٨٢ بمعاملة السيد المستشار عبد القادر أحمد على عبد المحيد المعاملة المقررة لنائب رئيس مجلس الوزراء من حيث المرتبات والبدلات والخصصات ؟

وعلى موافقة مجلس الشعب بجلسته بتاريخ ٧ من شهر يونيو سنة ١٩٨٤ على ترشيح السيد المستشار عبد القادر أحمد على عبد المحيد مدعياً عاماً اشتراكياً ؟

قرر :

(المادة الأولى)

تهبین السيد المستشار عبد القادر أحمد على عبد المحيد مدعياً عاماً اشتراكياً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ يوليه سنة ١٤٠٤ (١٩٨٤) .

حسني مبارك